

# المجلس (98) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الامام النسائي رحمة الله  
باب ما ينال من الحائض وتأويل قول الله عز وجل - [00:00:00](#)

ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتلوا النساء في المحيض الاية وقال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا سليمان بن حرب  
قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله عنه انه قال - [00:00:18](#)

قالت اليهود اذا حاضت المرأة منهم لم يأكلوهن ولا يشاربوهن ولا يجتمعوهن في البيوت فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فانزل  
الله عز وجل ويسألونك عن المحيض قل هو اذى - [00:00:37](#)

عن اية وامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ويساربوهن ويجتمعهن في البيوت وان يصنعوا بهن كل شيء ما خلى الجماع  
فقالت لليهود ما يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من امرنا الا خالفنا - [00:00:54](#)

وقام اسید بن خضير رضي الله عنه وعبد ابن بشر فاخبر رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اجتمعهن بالمحيض وتمهر رسول الله  
صلی الله علیه وسلم تمهرنا شديداً حتى ظننا انه قد غبت - [00:01:15](#)

وقام فاستقبل رسول الله صلی الله علیه وسلم هدية لبنة وبعث في اثارهم فردهما فسقاهم فعرف انه لم يغضب عليهم بسم الله  
الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلی الله علیه وسلم وبارك علی عبده ورسوله - [00:01:34](#)

نبينا محمد وعلی الله واصحابه اجمعين اما بعد ينال من الحائض وتأويل قول الله عز وجل قل هو اذى فاعتلوا النساء في المحيض  
هذه ترجمة فيها بيان ما يجوز نزوله مع الحائض - [00:01:55](#)

او من الحائط في حال حيضها وهو اه معازلتها ومشاربتها والاجتماع معها في البيوت والاختلاط بها فان كل ذلك فائض كل  
شيء الا الجماع كما بين ذلك رسول الله علیه الصلوة والسلام - [00:02:20](#)

مورد النسائي حديث انس ابن مالك رضي الله عنه ان اليهود كان من شأنهم ان المرأة اذا حاضت لن يقاتلواها ولن يشاربواها ولم  
يجمعوها في البيوت لم يأكلوا النساء ولم يشاربوهن ولم يجتمعهن في البيوت - [00:02:46](#)

والمقصود بذلك انهم لم يأكلوا معهن شاربوا معهن على الشرب كوب الماء او شرب شيء فانها تأكل  
وحدها وهم يأكلون وحدهم ولم يجتمعهن في البيوت والمقصود من المjamعه هنا الاختلاط - [00:03:08](#)

ليس المقصود من ذلك الجماع لان المقصود هو مجانية مجانبتهن لهن في كل شيء حتى في المواصلة والمقارنة. اذا فقوله ومن  
يجمعون في البيوت يعني لم يخالفهن في البيوت - [00:03:32](#)

في مكان اخر ولا يختلطون بهن ولا يختلطن بهن وعلى العكس من ذلك النصارى فان النصارى كانوا يجتمعون في حال  
حيضهن وهم اليهود فهم اليهود على طرف نقير هو الاسلام جاء وسط - [00:03:47](#)

بينما كان يفعله اليهود وainما كان يفعله النصارى. فالتشدد والافراط الذي عند اليهود جاء الاسلام بخلافه وان النساء يقومون الاجتماع  
معهن في البيوت ومخالطة من البيوت ومبادرتهن والذى يمتنع منه الجماع وكذلك ايضاً في مفارقة النصارى - [00:04:10](#)

وهو الادعاء ان جماعهن كما يفعله النصارى وكان الحق وسط وما جاء في الاسلام وسط بينما كان يفعله اليهود من التشدد وما

كان يفعله النصارى اننا التفريق سئل رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:04:35

فانزل الله عز وجل ويسألونك عن المحيظ قل هو اذى واعتلوا النساء في المحيظ ولا تقربوهن حتى يظهرن. فامر قال رسول الله عليه الصلاة والسلام في مؤاكلتهن ومشاربتهن ومجامعتهن بالبيوت - 00:05:03

يعني ذلك الذي كان آآيتركه اليهود امر الرسول صلى الله عليه وسلم بان يفعل المسلمون خلافهم فكانوا لا يعدلهن امر بمخالفتهن يعني في مكان واحد بل الرسول صلى الله عليه وسلم كما سبق ان مربنا كان كانت عائشة وهي حائض - 00:05:17

تأخذ العرض فيأكل منه ثم يأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ منه ويضع معظمه على موضع فمها طب انا تشرب من من الاناء فإذا بقي منها شيء او فيبقى منها شيء - 00:05:36

فيأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الإناء منها ويشرب بقية الماء الذي شربت منه ويضع فمه على مكان فمها من اللام على مكان فمها بنا في هذه المؤاكلة والمشاركة - 00:05:54

والمجامعة في البيوت طبعا الاختلاط معهن بالبيوت وكان يأمر الواحد من هنا ويباشرها فيسع فقد جسده بجسدها ولا ويراجعها ولا يحصل الابتعاد منها انما تفعله اليهود فقال ابن اليهود لما بلغ اليهود ذلك قالوا ما ترك محمد من امرنا شيئا الا خالفة. يعني كل شيء نفعله يخالفه - 00:06:12

يعني الرسول صلى الله عليه وسلم هم كانوا لا يأكلون ولا يشربون ولا يجتمعهم الذنوب فقال اه امر بالمعاشرة والمشاركة والمجامعة وقالوا ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك شيء الا خالفة - 00:06:40

من امرنا الا خالفة يعني اتى بشيء خلاف ما قلنا عليه اه جاء عباس النجر واسيد بن حضير فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الا نجامعنهم يا رسول الله؟ الجماعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك شيء الا خالفة - 00:06:53

يعني ظهر على وجهه التأثير وحتى ظنوا انه غضب عليهما ثم انهم قاما وخرجوا ووفي رسول الله عليه وسلم بهدية لمن فبعث في اثارهما وعاد وفقا هما وعلم انه لم يكن بنفسه عليهما شيء - 00:07:11

بسبب هذا السؤال الذي جعله والحاصل ان ان هذا الحديث جاء مبينا لهذه الاية وبيان الاختلاط بهن ومبادرة وفعل شيء كل شيء الا الجماع ان ذلك سائغ وجائز وهو وسط بين افراط - 00:07:33

اليهود وجد غير اه النصارى واما اسناد الحديث فيقول النسائي عمر بن الخطاب بن ابراهيم اخبرنا اسحاق بن ابراهيم هو الحنظلي المشهور بيرافوية وهو ثقة امام محدث فقيه - 00:07:57

وصف بأنه امير المؤمنين في الحديث. وحديثه عند اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة. خرج حنيفة واصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة فانه لم يخرج له شيئا نعم. حدثنا سليمان ابن حرب وهو الاذدي البصري وهو ثقة الامام الحافظ حدثه عند اصحاب كثر الستة. حدثه عند اصحاب - 00:08:14

الكتبة ابن دينار وهو ثقة وخرج حديث واصحاب الكتب الستة الا البخاري فانه خرج له تعليقا ان البخاري فانه خرج له تعليقا وهو من اثبت اصحاب ملابس البناء ومن اثبت الناس في ثابت وهو يروي عنه في هذا الحديث - 00:08:34

وثابت هو من اسلم البناني وهو ثقة اه حدثه عند اصحاب قدرة جدة انا ليس بمالك صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخدمه خادمه الذي خدمه عشر سنين - 00:09:00

وهو احد السبعة المكثرين من روایة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الذين زاد زاد تحديثهم على الف حديث وانس بن مالك رضي الله تعالى عنه هو واحد من هؤلاء السبعة - 00:09:17

نسبة من الرجال وواحدة من النساء. قال الذكر ما يجب على من اتى حليلته في حال حيضها مع علمه بنهي الله تعالى. وقال اخبرنا عمرو ابن قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني الحسن عن عبد الحميد عن مقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه - 00:09:29

وسلم انه قال في الرجل يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار او بنصف دينار. ثم اراد النسائي وهي باب آآ قال ذكر ما يجب على

من اتى حليلته في حال حيضها مع علمه بنهي الله تعالى. باب ما يجب مثل ما يجب على من - [00:09:52](#)  
امرأته في حليبته في حال حيضها بعد نهيه بعلم الله عز بعد علمه بنهي الله عز وجل عن ذلك وقد ورد فيه حديث ابن عباس رضي  
الله تعالى عنهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:10:12](#)

سئل عن الرجل يأتي امرأته وهي حائض فقال يتصدق بدينار او نصفه يتصدق بدينار او نصفه وهذا الحديث يدل على ان من اتى  
امرأته في حال الحيض اولا حرام لا يجوز - [00:10:27](#)

ومن اتى امرأته في حال حيضها فان من العلماء من قال انه لا يجب عليه شيء تكلم في الحديث وقال ان الذي عليه الاستغفار  
والتوبه ومن العلماء من قال بان - [00:10:43](#)

عليه التوبه والاستغفار وعليه ان يتصدق بدينار او نسب جدارة بدينار او نصفه او نصف دينار كفارة والحديث يدل على على هذا  
القول الذي هو التصدق بدلال او بنصف كفارة - [00:11:00](#)

هذا الذي حصل هذا الذي حصل منه في حال جماعها والحديث سبق ان مر واسناده نعم اخبرنا عمرو بن علي وهو البلاج ووثقة اه  
يحدث الناقد خرج حديث اصحاب الكتب الفتنة - [00:11:20](#)

وهو ايضا ثقة محدث ناقد حديثه عند اصحاب كتب الشدة. شعبة. عن شعبة ابن الحجاج امير المؤمنين في الحديث ووصف بهذا  
الوصف الذي لم يظفر به الا عدد قليل من المحدثين - [00:11:42](#)

ومنهم شعبة هذا وسفيان الثوري والبخاري وعدد قليل حصل لهم هذا اللقب وهذا الوصف وهو من اعلى صيغ التعذيب وهذه شعبة  
من الحجاج عند اصحاب حدثني الحطب. هذه الحكم وهو من عتبة الهندي الكوفي وهو ثقة آفاقيه خرج حديثه اصحاب الكتب  
الشركية ايضا. عن - [00:12:03](#)

الخميس عن عبد الحميد وهو ابن عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب وهو ثقة عند اصحاب الكتب الستة ايضا. عن مسلم وهو مولى ابن  
عباس رولا ابن عباس وهو بلوغ - [00:12:32](#)

خرج خرج له مسلم اخرجه مسلم الاربعة البخاري ابو البخاري ايها هؤلاء عند المذنب والارياح. لا يكتب موجود؟  
موجود موجود. تدريب؟ موجود اخرجه البخاري واحد خامس من الاربعة - [00:12:49](#)

اه عن ابن عباس وعبدالله ابن عباس رضي الله قال عنهم وهو اه ابن عم رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد العبادي له الاربعة  
واحد السبعة المفصليين من رواية الحديث عن رسول الله - [00:13:33](#)

صلى الله عليه وسلم هو حديثه خرجه اصحاب الكتب الستة وهذا الاسناد اه رجاله كلهم من رجال الكتب الستة الا نقصا فانه ما  
خرج له مسلم وهم عمرو بن علي العلاس - [00:13:50](#)

يحيى بن سعيد القطان جعية بن الحجاج وعبد الحميد ابن عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب ونصح المولى ابن عباس ونصح مولى  
ابن عباس وعبدالله بن عباس فهو لاء جميعا من الرجال يا اصحاب كثر الشدة الا - [00:14:14](#)

قول ابن عباس فانهم رجال آآ البخاري واصحاب الجمع الاربعة انا مضاجعة الحائض في ثياب حيضتها وقال اخبرنا عبيد الله بن سعيد  
قال اخبرنا معاذ بن هشام وابن اسحاق ابن ابراهيم - [00:14:32](#)

قال اخبرنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي اه قال وابن اسماعييل بن مسعود قال حدثنا خالد وهو ابن الحارث قال حدثنا هشام عن  
يحيى ابن ابي زمير قال حدثني ابو سلمة ان زينب بنت ابي سلمة حدثته ان ام سلمة رضي الله عنها حدثتها انها قالت - [00:14:51](#)

بينما انا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب فانزلت واخذت ثياب حيضتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟  
قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة واللقط لعيده - [00:15:15](#)

ابن سعيد ثم ذكر النسائي هذا الباب وهو باب مراجعة مراجعة الحائض مراجعة الحائط في غياب حيضتها يعني وهي في غيرها  
يعني مجامعة مراجعتها وهي في ثياب حيضها معناه ان القيام التي عليها - [00:15:34](#)

بس يا اهل الحيض فيها فان آآ المقصود من ذلك مراجعتها وهي كذلك. والمقصود من بما هو ان الحائض آآ مراجع بمعنى انه

يضطبع معها زوجها وعليها ثياب التي فيها يعني ذلك الذنب او الذي يخرج - 00:16:00

اـهـ الزـمـواـ عـلـىـ غـيـابـهاـ وـقـدـ اـوـرـدـ النـسـائـيـ حـدـيـثـ اـمـ سـلـمـةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اـنـهـ كـانـتـ مـضـجـعـةـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـكـانـتـ تـحـتـ خـمـيـلـةـ وـهـيـ نـسـاءـ لـهـ خـمـلـ لـمـاـ شـعـرـتـ - 00:16:23

لـانـ الـحـيـضـ جـاءـهـ مـنـ سـلـةـ الـخـفـيـةـ يـعـنـيـ سـلـفـ نـفـسـهـ حـتـىـ لـاـ يـشـعـرـ بـهـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـلـمـ رـأـيـ ذـكـرـ مـنـهـ فـهـمـ لـانـ حـصـلـ لـهـ الـحـيـةـ قـالـ مـاـ لـكـ ؟ـ اـنـاـ فـيـ السـنـ - 00:16:40

يـعـنـيـ يـقـالـ فـيـ حـالـ الـحـيـضـ وـاـمـاـ لـضـمـهـ يـعـنـيـ فـهـذـاـ فـيـ حـالـ فـيـ حـالـ رـمـحـ الـنـفـسـاءـ قـدـ وـلـدـتـ وـهـذـاـ مـنـ مـاـ قـالـهـ لـعـائـشـةـ كـمـاـ عـنـ اـبـنـ خـلـفـ وـاـصـابـهـ الـحـيـضـ فـدـخـلـ عـلـيـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـيـ تـبـكـيـ - 00:16:55

قـالـ مـاـ لـكـ اـنـاـ بـاسـمـيـ يـعـنـيـ حـبـيـ وـلـذـكـ هـنـاـ قـالـ لـامـ سـلـمـةـ اـنـاـ بـاسـمـيـ يـعـنـيـ اـحـظـيـ يـعـنـيـ حـنـامـتـ وـلـيـسـ فـيـهـ خـيـرـ ثـمـ الـحـيـضـ جـاءـهـ وـهـيـ مـضـطـبـعـةـ فـارـادـتـ اـنـ اـنـ تـسـلـ - 00:17:20

وـاـنـ يـخـرـجـ الـعـنـوـانـ رـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـهـمـ مـنـهـ ذـكـرـ فـاـمـرـهـاـ اـنـ تـرـجـعـ وـعـلـيـهـ ثـيـابـهـ فـرـجـعـتـ وـدـخـلـتـ مـعـهـ فـيـ الـقـنـيـنـةـ اـيـ وـالـغـطـاءـ الـذـيـ كـانـ مـتـغـطـيـاـ وـقـدـرـ اللـهـ بـهـاـ آـآـ - 00:17:36

كـلـ هـذـاـ عـلـىـ مـاـ تـرـجـمـ لـهـمـ وـهـوـ اـنـ الـحـائـضـ يـرـاجـعـ وـالـحـيـضـ يـعـنـيـ فـيـ غـيـابـهـ اوـ فـيـ غـيـابـهـ فـاـنـ ذـكـرـ لـاـ بـأـسـ بـهـ وـاـنـ الـمـجـامـعـةـ وـاـنـ مـخـالـطـةـ الـنـزـاعـ وـمـرـاجـعـتـهـنـ فـيـ الـفـرـشـ - 00:17:57

وـمـبـاـشـرـتـهـ بـحـيـثـ تـلـبـسـ مـبـاـشـرـتـهـ بـشـرـتـهـ اـنـ ذـكـرـ لـاـ بـأـسـ بـهـ اـخـبـرـنـاـ اـخـبـرـنـاـ عـبـيـدـ اللـهـ مـنـ صـغـيرـ وـاعـبـدـوـ اللـهـ مـنـ سـعـيـدـ هـذـاـ هـوـ بـرـفـضـ وـهـوـ ثـقـةـ سـنـيـ مـأـمـونـ اـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـالـنـسـائـيـ - 00:18:15

اـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ نـسـائـيـ وـوـصـفـ بـاـنـهـ سـنـيـ لـاـنـهـ اـظـهـرـ الـسـنـةـ فـيـ بـلـادـ اـظـهـرـ الـسـنـةـ فـيـ تـلـكـ الـبـلـادـ فـكـانـ فـكـانـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ ذـكـرـهـ بـقـوـلـهـ ثـقـةـ سـنـيـ الـمـأـمـونـ قـالـ خـرـجـ اـلـىـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ - 00:18:38

وـالـنـسـائـيـ اـخـبـرـنـاـ مـعـاذـ بـنـ هـشـامـ اـبـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللـهـ الـدـسـتـوـائـيـ وـمـعـاذـ بـنـ هـشـامـ الـدـحـتوـائـيـ صـدـوقـ لـهـ اوـهـامـ وـخـرـجـ حـدـيـثـهـ اـصـحـابـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ وـاـخـبـرـنـيـ الـحـاـكـمـ اـبـرـاهـيـمـ ثـمـ قـالـ نـسـائـيـ حـاءـ وـاـخـبـرـنـاـ اـسـحـاقـ بـنـ اـبـرـاهـيـمـ - 00:18:59

اـتـىـ بـحـرـفـ حـاءـ ثـمـ تـحـوـلـ مـنـ اـسـنـادـ اـلـىـ اـسـنـادـ اـخـرـ لـاـنـهـ ذـكـرـ شـيـخـهـ وـشـيـفـ شـيـخـهـ ثـمـ اـنـ بـحـيـثـ تـحـوـيـلـ وـاـتـىـ بـاـسـنـادـ جـدـيدـ ذـكـرـ فـيـهـ شـيـخـاـ اـخـرـ وـهـوـ اـسـحـاقـ بـنـ اـبـرـاهـيـمـ - 00:19:17

وـاـسـحـاقـ وـاـبـرـاهـيـمـ اـبـنـ اـبـرـاهـيـمـ اـبـنـ اـبـنـ مـخـلـدـ الـمـشـهـورـ بـيـرـغـوـيـةـ الـحـنـظـلـ وـقـدـ مـرـ ذـكـرـهـ قـرـيـبـاـ وـحـدـيـثـنـاـ لـاـصـحـابـ كـتـبـ الـسـتـةـ اـلـاـ مـاـ جـاـجـةـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ مـعـاذـ بـنـ هـشـامـ وـهـوـ شـيـخـ شـيـخـهـ بـالـاـسـنـادـ الـذـيـ قـبـلـ هـذـاـ - 00:19:35

قـالـ حـدـثـنـيـ اـبـيـ مـعـاذـ بـنـ هـشـامـ لـيـرـوـيـ عـنـ اـبـيـ هـشـامـ اـبـنـ اـبـيـ عـبـدـ اللـهـ عـنـ الـسـوـاـئـلـ وـاـبـوـهـ ثـقـةـ حـدـيـثـهـ عـنـ اـصـحـابـهـ كـتـبـ الـفـتـنـةـ هـاـ وـهـوـ اـخـبـرـنـاـ السـائـلـ ثـمـ اـتـىـ بـحـالـ التـحـوـيـلـ - 00:19:58

قـالـ وـاـخـبـرـنـيـ اـسـمـاعـيـلـ اـبـنـ مـسـعـودـ اـمـاـ عـلـمـ اـبـنـ مـسـعـودـ هـوـ الـجـدـريـ وـوـثـيقـةـ خـرـجـ لـهـ الـنـسـائـيـ وـحـدـهـ رـجـلـ خـرـجـ لـهـ الـنـسـائـيـ وـحـدـهـ هـاـ قـالـ حـدـثـنـاـ خـالـدـ اـبـوـ بـكـرـ الـحـارـثـيـ وـلـحـدـ هـنـاـ خـالـدـ وـهـوـ مـنـ - 00:20:23

خـالـدـ اـبـنـ حـارـثـ اـقـرـأـ حـدـيـثـهـ خـرـجـهـ اـصـحـابـ الـكـتـبـ الـسـتـةـ وـكـلـمـةـ وـهـوـ اـبـنـ حـارـثـ اـقـرـأـ حـدـيـثـهـ تـابـعـاـ مـنـ دـوـنـ اـسـمـاعـيـلـ اـبـنـ مـسـعـودـ جـبـرـيـلـ خـالـدـ بـنـ حـارـثـ وـهـوـ الـنـسـائـيـ اـيـ الـذـيـ زـادـهـاـ اوـ مـنـ دـوـنـ الـنـسـائـيـ - 00:20:43

كـمـ ذـكـرـتـ مـرـارـاـ اـنـ الـيـمـيـنـ لـاـ يـحـتـاجـ اـلـىـ اـنـ يـقـولـ هـوـ بـلـ يـنـسـبـ شـيـخـهـ كـمـ يـرـيدـ لـاـنـ الـاـخـوـةـ لـفـظـهـ لـكـنـ اـذـاـ اـتـىـ الـتـلـمـيـذـ بـلـفـظـ مـخـتـصـرـ يـعـنـيـ اـهـ عـيـنـ بـهـ شـيـخـهـ - 00:21:00

وـلـمـ يـذـكـرـ نـسـبـهـ ثـمـ جـاءـ مـنـ بـعـدـهـ وـارـادـ اـنـ يـضـيـفـ لـهـ اـنـ يـوـضـحـ بـهـ ذـكـرـ الرـجـلـ فـاـنـهـ يـأـتـيـ بـكـلـمـةـ هـوـ اوـ بـكـلـمـةـ يـعـنـيـ قـدـ لـاـ يـعـرـفـ اـنـ هـذـهـ زـيـادـةـ لـيـسـ مـنـ الـتـلـمـيـذـ وـاـنـمـاـ هـيـ مـنـ دـوـنـ الـتـلـمـيـذـ - 00:21:17

وـالـذـيـ دـوـنـ جـمـيـلـ هـنـاـ الـنـسـائـيـ وـمـنـ دـوـنـ الـنـسـائـيـ وـلـحـدـثـنـاـ هـشـامـ قـالـ حـدـثـنـاـ يـعـنـيـ هـنـاـ حـصـلـ تـلـاقـيـ اـلـىـ الـنـمـيـةـ يـعـنـيـ الـاـسـانـيـسـ وـالـفـقـيرـ عـنـ هـشـامـ الـاـسـنـادـ اـلـاـولـ اـلـاـولـ آـآـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ سـعـيـدـ عـنـ مـعـاذـ عـنـ هـشـامـ - 00:21:37

وهنا والذي بعده الحاق بالرغوية عن معاذ عند هشام والاسناد الثالث خالد عن واسماعيل ابن مسعود عن خالد عن هشام فهشام هو ملتقي هذه الاسانيد ان يحفظنا بكثير اليمنياني وهو ثقة - 00:22:03

عند اصحاب كتب الفتنة هذا حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن وهو ابن وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف وهو ثقة خرج حديث واصحابه ذو الفتنة وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال في السابق - 00:22:34

يعني يا ستي كان من الفقهاء السبعة في المدينة التي اتفق على عليهم سبعة واما السابع فهو الذي اختلف فيه على ثلاثة اقوال احدها انه ابو سلمة ابن عبد الرحمن هذا - 00:22:52

والثاني انه ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام والثالث انه سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وابو سلمة بن عبد الرحمن عند اصحاب الكتب الستة - 00:23:05

ان زينب بنت ابي سلمة بنت ابي سلمة وهي ربيبة رسول الله عليه الصلاة والسلام آآ وهي صحابية حديثها عند اصحاب كتب الستة عن امها ام سلمة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها وحديثها عند اصحاب - 00:23:20

ثم انه قال في اخر لفظ لعبد الله بن سعيد لانه ذكر ثلاثة من شيوخه ثم في الاخر بين ان هذا اللفظ الذي ساقه هو لشيخه الاول ان هذا اللفظ الذي ساقه هو لفظ شيخه الاول - 00:23:41

اما شيخاه الاخرين وهما الحاق بن ابراهيم واسماعيل ابن مسعود فهذان لفظهما غير هذا اللفظ يعني معناه انهما متفقون في المعنى ولكن اللفظ لواحد من شيوخه وهو الشيخ الاول الذي جاء في الاسناد الاول - 00:23:59

وهو آآ او من الليل قال باب نوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد واعدائي كان من عادته انه يعني يأتي باللفظ بفلان في اول عندما يقول فلان وفلان قال والل蜚 له - 00:24:20

لكن هنا بعد ما انتهى ذكر الله جميل وذكر المتن بين ان هذا اللفظ انما هو لشيخه الاول قال باب النوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد وهي في الشعار الواحد وهي حائض - 00:24:39

وقال اخربنا محمد بن المصلى قال اخبرنا يحيى عن جابر بن صفح قال سمعت ابن ادم يحدث عن عائشة رضي الله عنها انها قالت منذ انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم لبيت بالشعار الواحد وانا صامت الحائض - 00:25:01

فان اصحابه مني شيء غسل مكانه لم يعلو ثم صلی في ثم يعود فان اصحابه مني شيء فعل مثل ذلك واننا مكانه لم يعبد وصلی فيه ثم اورد النسائي وهي باب نوم الرجل - 00:25:20

مع حبيبته في الشعار الواحد يعني الشعار هو الذي يندهن ما يلي الجسد يقال له شعار وما يكون وراءه فوقه يقال له دهر وهذا هو الذي شبه به الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:38

منزلة الانصار حيث اهنا من ذلك انهم لما كانوا في غزوة حنين وفتح الله عليه وحصل في مغامن كثيرة المئات من الابل فلما قسم الغنائم اعظم مؤلفة قلوبهم الذين اسلموا - 00:25:56

عامل بس بالاعداد الكبيرة كان يعطي الواحد مئة من الابل فلما رأى الانصار رضي الله عنهم وارضاهم ان آآ الرسول صلى الله عليه وسلم اعطى هؤلاء الذين اذلموا اخيرا يعذر واحد منهم مئة من الابل كانوا وجدوا بانفسهم - 00:26:17

او حصل فمن احدهم انه تكلم في هذا وعن الرسول انهم قالوا شيوخنا فاكثرروا من دمائهم ويعني آآ يعطون هذا المال فلما بلغ ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام امر - 00:26:39

ان يجتمعوا في مكان فجاء اليهم وجلس معهم وتكلم معهم بالكلام الذي سروا به وفرحوا وصار خيرا لهم من تلك المئات من الابل التي حصلت لغيرهم وكان مما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:26:57

ان الانصار شعار والناس دفاع الاظهار شعار والناس دفاع يعني انه بمنزلة الشعار الذي يلجمي والناس بمنزلة الدثار وهو الثوب او اللباس الذي يكون وراءه لا يلي الجسد الذي لا - 00:27:16

الشعار هو ما يلي الجسد وكان الرسول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها كانت تقام معه في الشعار الواحد يعني ان ذلك آآ

الذى يمس آآ الذى هو آآ الذى على الجسد - 00:27:34

آآ كان عليه صلى الله عليه وسلم وهي معه وكان كان لما اصابه شيء آآ ذلك من حيظها قتله وذهب وصلى فاذا رجع رجع كذلك فاذا اصابه شيء غسله يعني ولم يعوده. يعني لم يعود غسل المكان الذي - 00:27:54

حصلت له حصل في الدم او الذي وقع عليه بالذنب يعني معناه انه كان اه اذا اصاب ثوبه شيء اذا اصابه اذا اصاب ثوبه شيء لذلك الثوب الذي على جسده - 00:28:20

اصابه شيء فانه يغسل المكان الذي فيه الدم لا يعوده لا يتجاوز الى غيره ما يغسله كله وذلك ان النجاسة اذا كانت معلومة يكفي غسل محلها اما لو كانت مجهولة - 00:28:35

فانه يجب غسل الجميع يجب غسل الجميع لانه لا يحصل تحقق الطهارة الا بذلك اما اذا كانت معلومة محلها فاما بلونها او بعلامة تدل على ذلك فان الذي يوصل من الثوب هو موضع النجاسة - 00:28:52

والرسول صلى الله عليه وسلم اخبرت عائشة انه كان لا يعوده يعني لا يتجاوزه في الغفل وانما يغزو المكان الذي حصلت عليه النجاسة من ذلك الثوب الذي كان عليه عليه الصلاة والسلام - 00:29:13

يقول اخبرنا محمد المثنى امد المثنى العنزي ابو موسى الزمني لقبه الزمن وبناته ابو موسى ومشهور بكتيته ومشهور باسمه ولكنه بسجنه اشعر ويأتي ذكره في الكنية وقد سبق ان مر منها - 00:29:26

موضع قال فيه النسائي اخبرنا ابو موسى ولم يجد في بعض النفاق موسى وهي غلط بينما هو ابو موسى وهو هذا محمد ابن زم اه اكثر ما يأتي ذكره تصبحي - 00:29:50

واحيانا يأتي ذكره بكتيته وهي ابو موسى وهو ثقة آآ حديث عند اصحاب كتب الفتنة وهو شيخ عرفنا ذلك مرارا وتكرارا. واحد يقول يعني العمل ينسب الى القبيلة المشهورة الان؟ ايه نعم الى القبيلة. وهذا هو الذي آآ يعني - 00:30:06

كيف يأتي يعني انه فهم من العنزة الذي تركز انها القبيلة يأتي العنزة. نعم. قال اخبرنا يحيى. قال اخبرنا يحيى وهو ابن سعيد القطان. وقد تقدم قريبا. ايوه. عن جابر بن الصقر. عن جابر ابن صبح - 00:30:26

جابر بن القبح آآ صدوق خرج له مسلم وابو داود اخرج له ابو داود النسائي وابن ماجة النسائي وابن ماجة؟ نعم روى عنه لا ابو داود والنسائي وابن ماجة لم يخرج له الترمذى ولا الشیخان ولا الترمذى. وانما خرج له اصحاب السنن الاربعة الا الترمذى - 00:30:54

اصحاب السنن الاربعة الا الترمذى. اه عن خلاف وهو ابن عمرو وهو خلاف ابن عمرو وهو ثقة خرج حديث اصحابه وكان على شرطة علي رضي الله تعالى عنه عن عائشة عن عائشة ام المؤمنين - 00:31:24

افريقيا بنت الصديق ذات المناقب الجمة والقبائل والقتال والمناقب العظيمة رضي الله تعالى عنها وارضاها وهي اصغر صحابية وهي اصغر صحابيات رواية للحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احد السبعة المكثرين - 00:31:41

من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام ولانهم سبعة ستة من الرجال وواحدة من النساء هي عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها وحديتها عند اصحاب قلوب الفتنة - 00:32:04

فمباشرة الحائض وقال اخبرنا قصيبة قال حدثنا ابو الاحوط عن ابي اسحاق وعن عمرو بن جراحلي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر احدانا اذا كانت حائضا ان تشد ازارها ثم بياشرها - 00:32:17

اه ثم اورد النسائي ترجمة مباشرة الحائض والمقصود مباشرة هي مثل بشرتها وان بشرته بقوا على بشرتها وكان وقد اورد حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت اذا كانت اهذا كان ان الوزراء - 00:32:40

الرسول كان يمر احدانا اذا كانت ايضا ان بياشرها ان تلتزم ان تشد ازارها اذا رأى فيبasherها وهي حائض. يعني معناها ان انه يلتتصق بها وتمس بشرتها بشرتها - 00:33:00

ويعني آآ لنفسه بشر في بشرتها هذه هي المباشرة وقد جاء كما قال من انه يفعل كل شيء الا الجماع فتبادر فتشد الازهار وما وراء

ذلك اه يباشر المرأة الرجل زوجته وانما ممنوع منه الجماع. ثم - [00:33:16](#)

اواعي تشد ازارا زارها واذا لا شرع رجل او وقع في بجوارها هذا لا يحصل منه ان يقع في المحذور وهو الجماع وان يجامعها في فرجها فيقع في ذلك المحذور الذي نهى عنه الله عز وجل - [00:33:42](#)

ونهى عنه الرسول الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه آما اسناد الحديث اخبرنا نعم وقبيلة بن سعيد بن جمبل بن طريف البغلياني هل اخبرنا؟ وهو سلام ابن سليم الحوثي - [00:34:00](#)

وفي ثقة المسلم حديثه عند اصحاب كتب الفتنة عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق وهو عمرو بن عبد الله الشريعي الحمداني هو ثقة حديث عند اصحاب كتب الشدة ايضا. عن عمرو بن شرح. عن عمرو بن جراحين البوقي وهو رغب وحضرم عابد - [00:34:27](#)

خرج حديثه حال كتب الستة الا من ماله عن عائشة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاها وتقديم اه الحديث عنها بالذى قبل هذا قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن اللسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:34:48](#)

كانت احدانا اذا حاضرت امرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ثم يباشرها المورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها ومن طريق اخر وهو بمعنى الذي قبله ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان اذا كانت احدهن حائضا - [00:35:09](#)

يأمرها فتتنزن فيباشرها هذه ورمي اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم وهو ابو الرؤبة المتقدم نعم. اخبرنا جرير ابن عبد الحميد الصبر وهو ثقة حديثه عند اصحابه المنصور ابن المعتمر وهو ثقة - [00:35:27](#)

حديثه عند اصحاب كتب الصفة ايضا ابراهيم ابن يزيد ابن قيس النخعي وهو الفقيه المحدث الفقيه المحدث وهو ثقة حديثه عند اصحاب كتب الفتنة عن الاجود وهو خاله - [00:35:51](#)

ابن يزيد النخعي وهو وهو ايضا ثقة محضرم عند اصحابه عن عائشة وقد تقدم ذكرها. قال ذكر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنعه اذا حاضرت احدى نسائي وقال اخبرنا عن ابن عياش وهو ابو بكر - [00:36:11](#)

الصدقة بن سعيد ثم ذكر كلمة معناها حدثنا جميع بن عمير قال دخلت على عائشة مع امي وخالتى وسألتها كيف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع اذا حاضرت احداكن - [00:36:35](#)

قالت كان يأمرنا اذا حاضرت احدانا انذار واقع ثم يلتزم صدرها وثدييها. ثم اورد النسائي رحمه الله هذا الحديث هو حديث عائشة رضي الله عن الترجمة وهي قوله باب كان النبي صلى الله عليه وسلم يقنعه - [00:36:52](#)

اذا حاضرت الا نهاية باب ذكر ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمنعه اذا حاضرت احدى نسائه يعني يصنع معها وقد اورد فيه حديث عائشة رضي الله عنها - [00:37:13](#)

انها سألتها امرأتان آما اذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم مع نسائه اذا كانت ايضا قالـت لنا كان يأمرنا الذهاب يأمرنا ان تلتزم بازال واسع ثم - [00:37:26](#)

ثديها وصدرها يعني هذا الحديث هو بمعنى الاحاديث المتقدمة انه يباشرها وتمس بشرتها ولكنه يأمرها ان تتجر كما دلت على ذلك الاحاديث المتقدمة وبمعنى الان ايه ان فيه المباشرة - [00:37:49](#)

ولكن ليس فيه الجماع بل موضع الغرد فعليه ذلك الاكتار الذي غطى وسطها واسناد الحديث اخبرنا اهل ابو السرير لانه امنيتها توافق لما ابيت وهو ثقة خرج حديثه البخاري في خلقها على العباد - [00:38:10](#)

ومسلم واصحاب السنن الاربعة البخاري في وسلم والحارس سنن الاربعة عن ابن عياش وهو معان ابن عياش وابو بكر ابن عياش وابو بكر بن عياش اه مسلم في المقدمة والحارس الاربعة - [00:38:34](#)

ما خرج الى البخاري ولا مسلم صحيح وانما خرج له في مقدمة الصحيح وهذى المرة ابو بكر ابن عياش الا انه لما كبر الساعة ابو بكر العياش شيخ عابد هو حديث - [00:38:59](#)

عند اصحاب السنن الاربعة وعند مسلم في مقدمة الصحيح. ايوه. عن صدقة ابن سعيدة نعم صدق ابن سعيد وهو مقبول خرج له

مسلم انا رجعت الان يعني هنا في هذه النسخة هكذا - 00:39:22

طلب من بعيد الحنفي لكن يمكن ان ان نراجع وان يرجع الى الى التهريب لأن هذا هو الذي آآيعين بالاسماء لأن من خرج من خرجوا له. ايوه - 00:39:56

نعم مقبولة الظلم ايوه بعده يروي الجماع من عن جميع ابن عمير ابن عمير قال عنه انه صدوق يخطى ويتشيع وخرج حديث ابو داود والنسيائي ابو داود والنسيائي وهو يروي عن عائشة - 00:40:25

وهو يروي عن عائشة لانه كان آآذهب مع امه وحالته وقد سأله حاجة فحدث ذاها احدثهما وهو يسمع فروي عن عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها فامه وحالته ليستا راوين - 00:40:46

وانما الراوي هو لانه سمع عائشة تحدثهن وتخبرهن ولكن سؤال من غيره ليس منه وانما هو من امه وحالته. داود والنسيائي رواه ابو داود خرج له ابو داود والنسيائي. ايوه. علي ابن وهب. علي وحب عبد الله بن وهب المصري - 00:41:09

حقيقة الشمس المحدث الفقير وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن يونس. عن يونس بن يزيد الاليلي وهو ثقة حديث عند اصحاب الكتب ايضا وكذلك بن فقير عن ابن شهاب وهو محمد ابن مسلم - 00:41:30

ابن عبيدة الله ابن عبد الله ابن شهاب اني عبد الله الحارس بن زهرة من كلاب اه وهو ثقة آآامام فقيه محدث حديثه عند اصحاب عن الحبيب مولى عروة عن حبيب مولى عروة وحبيب مولى عروة - 00:41:55

وابن زبيدة مقبول ومخرج له مسلم وابو داود والنسيائي. نعم. هذا هو الذي خرج الى مسلم وابو داود والنسيائي. واما الذي اه مر وهو يبيع ابن عمير فانما خرج له اصحاب السنن الاربعة - 00:42:16

الاسناد الذي قبل هذا آآخرج له اصحاب السنة الاربعة واما هذا فخرج له وهو مقبول اخرجه مسلم ومسلم وابو داود يروي عن المذيع عن عن مدین عن بدیة وهي مولاۃ میمونۃ وهي مقبولة - 00:42:33

خرج لها ابو داود والنسيائي خرج لها ابو داود والنسيائي عمی یونس عمی میمونۃ ام المؤمنین آآبنت الحاء میمونۃ بنت الحارث الھلالیۃ ام المؤمنین رضی الله تعالی عنھا وارضاها وحديثها عند اصحاب - 00:42:52

من کتب الشدة والله تعالی اعلم وصلی الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبینا محمد وعلى الله واصحابه اجمعین - 00:43:07